السعدون لجميع الوزراء: كم عدد العاملين غير الكويتيين لديكم؟

وجه رئيس مجلس الأمة أحمد عبدالعزيز السعدون سؤالاً إلى جميع الوزراء بشأن أحكام الدستور بتعيين الكويتيين.

والوزراء الموجه إليهم السؤال هم النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ طلال الخالد، نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء براك الشيتان، نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير النفط د. بدر الملا، وزير الإعلام والثقافة ووزير الدولة لشؤون الشباب عبد الرحمن المطيري، وزير المالية ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار عبد الوهاب الرشيد، وزير الصحة د. أحمد العوضي، وزيرة الأشغال العامة ووزيرة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة د. أماني بوقماز، وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي د. حمد العدواني، وزير الخارجية الشيخ سالم عبد الله الجابر الصباح، وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبد العزيز الماجد، وزير الدولة لشؤون البلدية عبد العزيز المعجل، وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني عمار العجمي، وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات مازن الناهض، وزير الدفاع الشيخ عبد الله علي السالم الصباح، وزيرة الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية ووزيرة الدولة لشؤون المرأة والطفولة مي البغلي.

ونص السؤال على ما يلي:

في الوقت الذي تنص فيه المادة 26 من الدستور على» الوظائف العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها، ويستهدف موظفو الدولة في أداء وظائفهم المصلحة العامة.

ولا يولى الأجانب الوظائف العامة إلا في الأحوال التي يبينها القانون».

وفي الوقت الذي تنص فيه المادة 41 من الدستور:

لكل كويتي الحق في العمل وفي اختيار نوعه. والعمل واجب على كل مواطن تقتضيه الكرامة ويستوجبه الخير العام، وتقوم الدولة على توفيره للمواطنين وعلى عدالة شروطه.

وفي الوقت الذي تتضمن فيه العديد من القوانين المعمول بها الحث على توفير فرص عمل للكويتيين وتدريبهم وتأهيلهم، ربما مازالت بعض الوزارات والإدارات الحكومية والجهات ذات الميزانيات الملحقة والمستقلة، مستمرة في وضع مختلف العراقيل أمام توظيف الكويتيين لديها وتمتنع عن توظيفهم على الرغم من كونهم مؤهلين وربما مدربين لطبيعة أعمال جميع الجهات السالف ذكرها، وتستعين في الوقت ذاته بموظفين غير كويتيين ربما يكونون أقل صلاحية وتأهيلاً من الكويتيين كل ذلك بحجج وتبريرات واهية.

والتزاما بأحكام الدستور، ورغبة في وضع حد لمعاناة من ينتظر فرص العمل من الكويتيين التي استمرت فترات ألحقت الأذى بهم وبأسرهم، ورغبة في متابعة أوضاعهم، يرجى موافاتي بكشف مبينة فيه أعداد الموظفين غير الكويتيين وجنسياتهم وتخصصاتهم العاملين في وزارتكم والجهات ذات الميزانيات الملحقة والمستقلة وأي جهة خارجية تابعة لكم، وبما في ذلك أيضاً من يعملون لدى وزارتكم أو أي جهة من الجهات التابعة لكم عن طريق التعاقد مع أي طرف يقوم بتزويدكم بهؤلاء الموظفين غير الكويتيين وأعدادهم وجنسياتهم وتخصصاتهم.

أحمد السعدون

عدد من موظفي الوزارة واصلوا اعتصامهم وأعضاء «الأمة» تجاوبوا معهم

تطبيق «الأوقاف» لزيادة ساعات الدوام يواجه بسخط نيابي - شعبي

العليم: الوزارة و«الخدمة المدنية» حريصان على حل موضوع دوام العاملين بمراكز دور القرآن

سنعقد اجتماعا مع الديوان لتعديل آلية العمل وسنصدر بيانا حول أي أمور مستجدة

الصيفي: تغيير مواعيد العمل في دور تحفيظ القرآن بحجة تطبيق العدالة أمر غير منطقي

الطشه: أطالب رئيس مجلس الوزراء الشيخ أحمد النواف بالتدخل لحل المشكلة

قرارات وزير الأوقاف الأخيرة خير دليل على تصرف الوزراء كأنهم حكومة دائمة ومستمرة

الصيفي الصيفي

مبارك الطشه

بعد شد وجذب واحتجاج واعتصام، نفذت وزارة الأوقاف قرارها الذي يقضي بتحديد ساعات العمل الصباحية والمسائية، والتي على ضوئها زادت ساعات الدوام وتأثر بها بشكل مباشر العاملون في قطاع الدراسات الاسلامية وعلوم القرآن الكريم.

في هذا الإطار جدد عدد من موظفي وموظفات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية احتجاجاتهم بعد تطبيق زيادة ساعات الدوام على الموظفين والموظفات بقطاع شؤون القرآن والدراسات الإسلامية، حيث نفذوا اعتصاما جديدا أمس في بهو وزارة الأوقاف في الرقعي رفضا للقرار، مطالبين بعودة ساعات العمل كما كانت سابقا.

من جهته أعلن وكيل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالتكليف محمد ناصر العليم عن أن وزارة الأوقاف وديوان الخدمة المدنية حريصان كل الحرص على حل موضوع دوام العاملين بمراكز دور القرآن الكريم.

وكشف العليم خلال تواجده مع المتجمعين من موظفي دور القرآن بمقر الوزارة صباح أمس عن أن الوزارة لم تكتف بإرسال كتاب الى ديوان الخدمة المدنية بل سيتم عقد اجتماع مع قيادات الديوان الاثنين لشرح وجهة نظر وزارة الأوقاف حول دوام العاملين في مراكز دور القرآن الكريم وضرورة تعديل ساعات الدوام.

وشدد العليم على أن ديوان الخدمة المدنية هو من أصدر قرار تعديل الدوامات، لافتا الى أن وزارات الدولة ملتزمة بتعليمات ديوان الخدمة المدنية.

وأكد أن دوام اليوم «أمس» يطبق حسب التعميم الجديد، وأن هناك اجتماعا سيعقد مع الديوان لتعديل آلية العمل وستصدر الوزارة بيانا حول أي أمور مستجدة.

على الجانب النيابي استغرب النائب الصيفي الصيفي «تصرفات بعض وزراء الحكومة المستقيلة فهم مكلفون بتصريف العاجل من الأمور وليس الإضرار بالمواطنين»، موضحا أن «تغيير مواعيد العمل في دور تحفيظ القرآن بحجة تطبيق العدالة أمر غير منطقي لطبيعة مثل تلك الوظائف التي تختلف جذريًا عن الوظائف الأخرى»، مطالبا رئيس الوزراء بالتوجيه بإلغاء القرار.

من ناحيته أعرب النائب د. مبارك الطشه عن تضامنه مع مطالب موظفي وزارة الأوقاف فيما يخص تغيير ساعات العمل، مطالبا سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ أحمد النواف بالتدخل لحل مشكلتهم.

وشدد الطشه في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة على أهمية الاستعجال في تشكيل الحكومة الجديدة، معتبرا أن تأخر التشكيل سبب «فوضى خلاقة» عطلت البلد وأوصلته إلى حالة سيئة.

وقال الطشه «هناك بعض الوزراء يسعون إلى إحراج رئيس الوزراء سياسيا، بتجاوزهم تصريف العاجل من الأمور باتخاذ قرارات أخرى لا تندرج تحت هذا البند» ، معتبرا أن « قرارات وزير الأوقاف الأخيرة خير دليل على تصرف الوزراء كأنهم حكومة دائمة ومستمرة».

وأوضح أن «وزير الأوقاف تعمد خلط الأوراق بتغيير أوقات دوام دور القرآن، للتغطية على تنازل الأمانة العامة للأوقاف عن مقعدها في مجلس إدارة بيت التمويل»، مضيفا إنه تحدث مع الوزير في هذا الأمر قبل انعقاد الجمعية العمومية لبيت التمويل وأكد له تمسك أمانة الأوقاف بمقعدها وتقدمه بطلب تأجيل موعد انعقاد الجمعية العمومية.

وأضاف إن « ما حدث هو انعقاد اجتماع الجمعية العمومية لبيت التمويل الكويتي يوم الخميس الماضي وتنازل أمانة الأوقاف عن مقعدها»، منتقدا طريقة إدارة الوزير وعدم اجتماعه مع وكلائه واتخاذ قرارات متخبطة وعدم مخاطبة ديوان الخدمة إلا بعد اتخاذ القرار . واعتبر الطشه أن اتخاذ قرار تغيير موعد الدوام ثم مخاطبة ديوان الخدمة المدنية تصرف غير مسؤول، ويؤكد عدم جدارة الوزير في الاستمرار على رأس وزارة الأوقاف، متسائلا «نريد أن نعرف لمصلحة من يعمل هذا الوزير؟».

وطالب الطشه جميع الوزراء بضرورة عدم اتخاذ قرارات ليست من تصريف العاجل من الأمور، مؤكدا أن مثل هذه القرارات غير المسؤولة تزيد من حالة عدم الاستقرار ومن هموم المواطن، مضيفا « كلنا ثقة في توجه رئيس الوزراء لحل هذه المشكلة خصوصا أن الوزير لم ينسق لا مع ديوان الخدمة المدنية ولا وزارة التربية.

جانب من الاحتجاجات

أكدت أنها لا يمكن أن تقف متفرجة أمام هذا الوضع

بوشهري تطعن في دستورية «استثناء الوزراء من العقوبة» في حال تغيبوا عن جلسات مجلس الأمة

جنان بوشهري

أعلنت النائبة د. جنان بوشهري عن أنها تقدمت بصفتها عضوا في مجلس الأمة بطعن مباشر أمام المحكمة الدستورية على الفقرة الثالثة من المادة 25 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، والمتعلقة بغياب الوزراء عن الجلسات.

وقالت بوشهري في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن هذه الفقرة من المادة 25 تستثني الوزراء من العقوبات في حال تغيبهم عن حضور جلسات مجلس الأمة وتقتصر هذه العقوبات على الأعضاء المنتخبين فقط.

وبينت أنها استخدمت حقها الدستوري في اللجوء إلى المحكمة الدستورية بعد أن عطلت الحكومة جلسات مجلس الأمة لأكثر من شهر وتسببت في تعليق الأدوات الدستورية الرقابية والتشريعية، كما تسببت في أضرار جسيمة للوطن والمواطنين.

وأكدت أنها لا يمكن أن تقف متفرجة أمام هذا الوضع غير الدستوري أو أن تتهاون من دون استخدام الأدوات كافة المتاحة لها لتصحيح هذا الوضع حتى وإن كانت هذه الأدوات خارج إطار البرلمان.

وأوضحت أنه بعد تكرار هذه الممارسة الحكومية في أكثر من فصل تشريعي أصبح لزاما أن يكون هناك تدخل وفق الأدوات المتاحة حاليا يضع الوزراء تحت طائلة المحاسبة والعقاب في حال تخليهم عن أداء واجبهم الدستوري بحضور جلسات مجلس الأمة.

وأكدت أن حضور الجلسات واجب دستوري على الحكومة، مشيرة إلى أن المادة 116 من الدستور أوجبت على الحكومة أو من يمثلها حضور جلسات مجلس الأمة.

وذكرت إن «الهدف من هذا النص ليس تحقيق النصاب في الجلسات، حيث إن النصاب يقوم على أساس عددي وليس على أساس نوعي بحسب فهمي وقناعتي في تفسير النصوص».

وشددت على أن غاية المشرع في نص المادة 116 من الدستور في وجوب حضور الحكومة جلسات مجلس الأمة، هي إدارة مصالح الوطن والمواطنين والتعاون مع أعضاء مجلس الأمة في الجوانب التشريعية وفق ما نصت عليه المادة 50 من الدستور، وتمكين النواب من فرض أدواتهم الرقابية داخل مجلس الأمة.

وأكدت أن الواجب الدستوري يقع على الحكومة أيا كانت صفتها وشكلها القانوني سواء كانت حكومة قائمة أو حكومة تصريف العاجل من الأمور، مبينة أن الحكومة واجباتها ثابتة أمام الدولة والمواطنين لا تتغير بتغير صفتها.

ورأت أنه «إذا كان من واجب العضو المنتخب الالتزام بحضور جلسات مجلس الأمة فمن باب أولى أن يحمل عضو مجلس الأمة المعين وهم الوزراء المسؤولية ذاتها والالتزام ذاته «.

وأضافت» لا عدالة ولا مساواة في أن يعاقب عضو مجلس الأمة المنتخب على غيابه عن الجلسات بينما لا يحاسب الوزير الذي هو أيضا عضو في المجلس في حال تخليه عن واجبه الدستوري في حضور جلسات مجلس الأمة ويتسبب في تعطيل هذه الجلسات وتعطيل مرفق مجلس الأمة وشلل لمصالح الدولة والمواطنين».

وأوضحت أن الأصل هو أن يؤدي عضو مجلس الأمة سواء كان نائبا أو وزيرا أعماله بالأمانة بالصدق التزاما بالقسم الدستوري، والالتزام بالأعمال الموكلة إليهم لأن النائب مؤتمن في تمثيل الشعب والوزير مؤتمن في تمثيل رئاسة الدولة لخدمة الشعب.

وشددت على ضرورة أن يكون هناك جزاء في حال نكث النائب أو الوزير بهذا القسم وأن تتصدى اللائحة الداخلية لمجلس الأمة لهذه التصرفات وأن تنص على عقوبات تشمل الوزراء ولا تستثنيهم، وأن تكون هناك محاسبة قانونية تتناسب وجسامة الفعل متى ما تعطلت المحاسبة السياسية كما نشهده الآن.

ونوهت بأن هناك تعديلات مقدمة من بعض النواب على المادة 74 من اللائحة الداخلية تؤكد صحة انعقاد واستمرار الجلسات من دون حضور الحكومة.

وأكدت بوشهري تأييدها مثل هذه التعديلات حتى لا يكون هناك أي عذر أو ذريعة لرئاسة مجلس الأمة برفع الجلسات في حال غياب الحكومة.

وذكرت «إسقاط الفقرة الثالثة من المادة 25 في اللائحة الداخلية التي تستثني الوزراء من العقوبات في حال غيابهم عن الجلسات أصبح ضرورة حتى تحقق التعديلات على المادة 74 مقاصدها وأهدافها وحتى يتساوى النائب والوزير في العقوبات في حال إخلالهم بنص المادة 24 من اللائحة الداخلية التي تلزم الأعضاء المنتخبين أو المعينين بحضور جلسات مجلس الأمة».

وأفادت بأن هذا الكلام مثبت في مضبطة جلسة مجلس الأمة التي عقدت في تاريخ 30 مارس 1963 خلال مناقشة لائحة مجلس الأمة.

وأكدت أن الطعن الدستوري الذي تقدمت به يمنع الوقوع في إشكال دستوري مستقبلا في حال انعقاد جلسات مجلس الأمة وتعمد الوزراء الغياب عن الجلسات وعدم تنفيذ واجباتهم الدستورية، حتى يتم إسقاط الاستثناء الوارد في المادة 25 من اللائحة الداخلية.

وقالت «إذا كنا مؤمنين بصحة انعقاد الجلسات من دون حضور الحكومة فيجب ألا نفتح بابا للحكومة يمكنها من الهروب من الاستحقاقات الدستورية والنيابية والوطنية وعدم حضور هذه الجلسات».

وذكرت بوشهري «أعلم أن هذا الطعن الدستوري سيكون محل نقاش دستوري وقانوني ما بين مؤيد ومعارض وهذا بالنسبة لي أمر إيجابي يثري النقاش والاستماع إلى الآراء الأخرى كافة وهذا حق لكل متخصص في إبداء رأيه وكل الملاحظات التي ستصلني ستكون محل تقدير واهتمام».